مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية | ISSN: 2437 - 0363 EISSN 2602-6767 | المجلد 07 / العـدد: 01 (2021)، ص 228- 244

الآفات الاجتماعية بالمغرب الأوسط خلال العصر الوسيط ما بين القرن 7-9هـ/13م-15م من خلال النوازل الفقهية.

Social scourges in the Middle wetern during the Middle Age between the 7-9/13th century CE through doctrinal calamities.

بختة خليلي
جامعة أحمد زبانة غليزان (الجزائر)، bakhta.khelili@univ-relizane.dz

تاريخ الاستلام:2021/05/08 تاريخ القبول: 2021/05/25 تاريخ النشر: 2020/06/23

ملخص: لا شك أنَّ ظاهرة الآفات الاجتماعية والانحرافات والسلوكيات لا أخلاقية شكلت منعرجا خطيرًا في تاريخ المغرب الإسلامي بشكل واضح كانتشار السرقة والجريمة والحرابة وشيوع الرذيلة، وتفشي الفواحش بين أفراد مجتمع المغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط، ومن أجل الإلمام بهذا الموضوع وللمة خيوطه، تم اختيار المصادر النوازلية كالدرر المكنونة للمازوني والمعيار للونشريسي، كنموذج يجسد لنا مشهدًا من مشاهد الحياة اليومية الذي نعتقد أنَّه يثري تاريخ فئات المجتمع بالمغرب الإسلامي، برصده لنا أساليب التعامل بين أفراد المجتمع، وما تمخض عنه من انعكاسات تركت بصماتها في حياة الفرد والمجتمع. وغير خفي أنَّ لهذه الظاهرة آثار اجتماعية واقتصادية وسياسية على الفرد والمجتمع، كشيوع فساد النسل كما في الزنا، وكثرة الطلاق والبغي في المجتمع، وتسليط غضب الله على الفرد بتوالي المحن والمجاعات والجفاف والقحوط والنكبات، وهذه الأخيرة بدورها تؤثر على الناحية الاقتصادية للدولة، ممَّا يسرع بسقوطها وانحلالها.

وعليه سنروم من خلال هذه الورقة البحثية إلى الحديث عن الآفات الاجتماعية بالمغرب الأوسط خلال العصر الوسيط ما بين القرن 7-9هـ/13م-15م من خلال النوازل الفقهية.

كلمات مفتاحية: الآفات الاجتماعية.. المغرب الأوسط.. المظاهر.. الآثار.. النوازل الفقهية.

Abstract: The phenomenon of social scourges, deviations and immoral behaviours has undoubtedly constituted a dangerous turning point in the history of the Islamic Maghreb, such as the spread of theft, crime, warfare, the prevalence of vice, and the outbreak of immorality among members of the Maghreb society during the Middle Age. In order to familiarize ourselves with this subject and to collect its strings, the novel sources, such as the

Mazuni Monasteries and the Loncherisi Standard, have been chosen as a model that reflects for us one of the scenes of everyday life that we believe enriches the history of society groups in the Islamic Maghreb, by monitoring the methods of interaction between members of society and the resulting repercussions. It is not hidden that this phenomenon has social, economic and political effects on the individual and society, like the widespread corruption of offspring, such as adultery, the frequent divorce and prostitution in society and the shedding of God's anger on the individual through successive tribulations, famines, droughts, and calamities. The latter, in turn, affects the economic aspect of the State, accelerating its downfall and dissolution. Thus, through this paper, we will talk about social scourges in the Middle west during the intermediate period between the 7-9/13th century CE and the jurisprudential calamities.

Keywords: social scourges; middle west; manifestations; effects; Doctrinal calamities.

*المؤلف المرسل

1. مقدمة:

إنَّ الحديث عن ظاهرة الآفات الاجتماعية بالمغرب الأوسط مطلع القرن السابع الهجري يدعونا إلى إلقاء الضوء على أهم المصادر الفقهية النوازلية التي أرخت لهذا الموضوع، وأزاحت الستار على بعض جوانبه المسكوت عنها في المدونات الإخبارية والكتب الرسمية، خاصة الجانبين: الاجتماعي والاقتصادي (عبد العزيز حاج بن كولة، 2010، ص21).

فبالرغم من الطابع الفقهي للنوازل، فإنَّها تكتسي في ميدان الدراسات التاريخية بعدًا هامًا يتجلى في أنَّها تعكس من خلال السؤال والجواب أوضاعاً تاريخية دقيقة بالغة الأهمية حول الذهنية السائدة، وتبين آراء النخب الفقهية، التي تحركها النوازل. وتتميز بعفويتها وبراءتها من جهة ثانية، لأنَّها لم تصدر من سلطة رسمية، ولم تتلون بلون إيديولوجي أو سياسي ممَّا يجعل النازلة نصًا تاريخيًا محايدًا يفوق أحيانا قيمة النص

التاريخي نفسه، هذا فضلاً عن أنَّ معظم النوازل المطروحة اهتمت في الغالب بعامة الناس وأحوالهم، ونفذت إلى أعماق الحياة اليومية للمجتمعات عبد العزيز حاج بن كولة، 2010، ص22).

وفي النوازل صور حية عن ظاهرة الآفات الاجتماعية من غش وتدليس وارتكاب المعاصي والفواحش والمنكرات وشيوع الرذيلة وعمل الزنا وغيرها من المحرمات سنرصدها من خلال هذه الدراسة.

فلا يخامرنا شك في أنَّ هذه الظاهرة أفرزت آلاما معنوية، وآثارًا نفسية على ذهنية وسلوك الإنسان، عبر عنها بأشكال مختلفة، فتارة كانت في صور سلوكات عدوانية كالسرقة وقطع الطريق بالسلب والنهب والقتل وشيوع الرذيلة، وممارسة السحر والشعوذة، وتارة أخرى تظهر في شكل إفرازات ذهنية واستسلامية مبتغاها التسول (عبد الهادي البياض، 2007، ص 78).

ويبدو أنَّ هذه الظاهرة انتشرت واستفحلت بشكل كبير وسط مجتمع المغرب الأوسط. خلال فترة مدار البحث، أين خلفت آثارا بالغة لم تقتصر على الجانب الاجتماعي فحسب، بل تعدته إلى الكثير من الجوانب كالاقتصادي والعقيدي والأخلاقي والنفسي.

وعليه يمكن طرح الاشكال الآتي: ماهي صور ومظاهر الآفات الاجتماعية بالمغرب الأوسط خلال العصر الوسيط ما بين القرنين (7-9هـ/13م-15م) من خلال المصادر النوازلية؟. وهل يمكن اعتبارها وثائق وأداة مهمة لكشف سلوك الإنسان الوسيطي وما ارتكبه من انحرافات ومنكرات داخل مجتمعه؟.

2. صور ومظاهر الآفات الاجتماعية بالمغرب الأوسط خلال العصر الوسيط.

الحاصل مماً تقدم أنَّ النازلة الفقهية تعكس صورة المجتمع الإسلامي في خصوصياته ومشاكله وتعقيداته، ومنه تأتي النوازل الفقهية لتعالج هذه المشاكل التي تمس المجتمع في مختلف المجالات بموضوعية ودون تعصب (عبد العزيز حاج كولة، 2010، ص 21).

ففي المجال الاجتماعي مدونات النوازل مصدر مهم لدراسة الحياة الاجتماعية في المغرب والأندلس على حد سواء ففيها حيثيات مهمة عن مجتمع الغرب الإسلامي في مختلف عصوره إذ تبين وتوضح جوانب متعددة من المجتمع فتقدم لنا معلومات قيمة عن أحوالهم، ومعانتهم اليومية جراء الكوارث الطبيعية والغير الطبيعية وكذا الممارسات السلطوية ضدهم (عبد العزيز حاج كولة، 2010، ص 22).

وشكلت الآفات الاجتماعية إحدى أبرز ظواهر سجل تاريخ المغرب الأوسط، لما كانت تتركه من آثار جسيمة في المجتمع، فتعددت صورها ومظاهرها، ولعل مصادر الفترة تكشف ذلك في نصوص متناثرة بين متون النوازل الفقهية، ولا يستقيم الكلام عن هذه المظاهر والصور إلاَّ بذكر البعض منها:

1.2 السرقة والقتل:

جاءت حركة اللصوصية والسرقة نتيجة التمايز الاجتماعي الذي عرفته بلاد الغرب الإسلامي خلال الفترة الوسيطة، ولعل ما يشير إلى ذلك شهادة بن الخطيب في قوله: "كثر التعدي في الطرق والدوابر في السبل، والفتك بالرفاق" (لسان الدين ابن الخطيب، 1956، ص 249).

وتزايد عدد اللصوص وقطاع الطرق داخل مجتمع المغرب الإسلامي بسبب الاضطراب الاجتماعي (الفقر والجوع) والسياسي (كثرة الفتن والحروب) ساهمت هذه الأخيرة في بروزهم بشكل ظاهر من دون خوف، تماشيا لقول الحسن الوزان "أمَّا الذين لا يدفع لهم الملك إتاوة فهم يمكثون كي يعتاشوا من قطع الطريق على السابلة" (الحسن الوزان، 1983، ص372)، وفي قوله أيضا "قطاع الطرق الذين يغتالون الناس بلا رحمة"(الحسن الوزان، 1983، ص 384).

في حين أشار المازوني في إحدى نوازله التي أستفتي فيها عن رجل التقى بلصوص حاملين ثورًا ففكه لهم واستأمنه عند رجل مشهور بالدين والأخلاق حتى يأتي صاحبه ويأخذه (أبو زكريا المازوني، 2009، ص 125).

ومن الشواهد الدالة على السرقة أيضا إشارة ابن مريم عند ذكره لكرامات الشريف المليتي بحيث يروي لنا معرفته إلى السارق الذي سرق ثوب ابنته الذي نشرته في وسط الدار، ودخل لص وأخذه وهرب به، فالشيخ الشريف المليتي عرف موضع الثوب "فقال لها ردائكي غدا إن شاء الله يأتيك على كل حال، وفعلا وجده ابنه إبراهيم بإقرار الصبي الصغير كان يسرق الحوانيت فحبسه ودله على موضع الثوب الموجود في درب اليهود عند اليهودية الفولانية، فذهب فأعطته له"(ابن مريم المليتي، 2001 ص 417)، وربما في اعتقادنا باعه إياها وحصل على المقابل من ذلك لحاجته إلى المال.

كما أدلى الوزان من خلال إحدى نصوصه خطر استفحال ظاهرة السرقة في قوله" ذهبت إلى السوق لشراء بعض ضروريات السفر الذي كنت أقوم به... وصلت ممتطيا فرسي وأول ما اشتريته حبال خيام... ، وبعد أن فرغت من شرائي وضعت رجلي اليسرى على عنق الفرس حتى أستطيع تعداد مالي على ركبتي وأطلقت العنان التفت لأعطي ثمن ما اشتريت، ثم استقمت ووضعت رجلي في الركاب لكنني لم أجد العنان عندما أردت إمساكه...وإذا بخادمان من خدام الملك أتيا وقال لي "يا سيدي لقد سرق عنان جوادك" (الحسن الوزان، ج2، 1983، ص 398)، وهو ما يبين أنَّ اللصوصية كانت منتشرة كثيرا وكانت تمثل دخلاً كبيرا للكثير خصوصا في أواخر أيام الدول الثلاث، وذلك للضعف الذي اعترى أمن ونظام الدول.

وبالمثل تطرق صاحب الدرر في نص آخر إلى السرقة في قوله "سئل ابن مرزوق عمن دفع لرجل دراهم يشتري بها برنسا من غير بلادهما فدفع له الدراهم واشترى البرنوس بمحضر عدول وجاء به فوصله لربه فسلبه في أثناء الطريق مع بعض متاع له" (أبو زكريا المازوني، 2009، ص 213).

والظاهر أنَّ المرأة هي الأخرى كانت تحترف السرقة، فحسب ما ورد عند البرزلي "أنَّ امرأة خدعت طفلة صغيرة عليها حلي حتى رمتها في بئر بعد أن أخذت ما معها فماتت فيها، فأخذت فاعترفت بفعلها غير مسترهبة وتمادت في إقرارها، فخرج تنفيذ الحكم بقتلها" (أبو القاسم بن أحمد البرزلي، 2002، ص 182)، ونظرا لأنَّ السرقة كانت منتشرة بكثرة كانت ترد إلى الفقهاء بعض النوازل بشأن الحكم فيها فعلى سبيل المثال نجد في إحدى النوازل عند صاحب الدرر أنَّه سئل عن السراق وأشباههم إذا وجدوا في أرض لا تقطع فيها يد فما الحكم فيها؟ فكان جواب الفقيه بأن سارق اليوم إنَّما الحكم عليه هو مثل حكم المحارب (أبو زكريا المازوني، 2009، ص 371).

وقد لا نجانب الصواب إن تلمسنا بين ثنايا هذه النصوص وما تحمله من صور للسرقة والقتل والسلب والنهب وفعل المنكر وما انجر عنها من مساوئ بسبب شدة الفقر، الذي أدى بإنسان المغرب الإسلامي إلى التخلي عن قيمه الأخلاقية والإنسانية لأجل اغتنام بعض المكتسبات المادية من أموال وأغذية وألبسة. ويجدر بنا التنويه من خلال هذه النصوص إلى إصدار ملاحظة وهي أنَّه ليس كل فقير لص وليس كل لص فقير، فمثل هذه الظواهر تعزى عادة للفقر ويتهم بها الفقراء بسبب الحاجة والخصاصة، إلاَّ أنَّ هذا الرأي ليس نظرية دائما، إذ هناك دلائل أيضا تشير إلى أنَّ سرقات أُتهم بها أبناء أسر ميسورة، كما اتخذ الكثير من الأشخاص الفاسدين من هذه الصور مهنا لهم بالرغم من أنَّهم ليسوا فقراء.

ويبدو أنَّ نص العبدري يعزز الطرح أكثر من خلال شهادته عند اجتيازه مدينة تلمسان واصفا إياها "لا يسلم منهم صالح ولا طالح، ولا يمكن أن يجوز عليهم إلاَّ مستعد يتفادون من شره، وطلائعهم أبدا على مرقب، لا يخلوا منها البتة"(أبو عبد الله العبدري، 2005، ص45)، أمَّا عن مدينة باجة (مارمول كربخال، 1989، ص 96) فيقول: "قد هتكتها الأيدي العادية، وفتكت فيها الخطوب المتمادية، حتى صارت وهي حاضرة بادية، وقد

حدثت أنَّ أهلها لا يفارقون السور خوفا من العربان وأنَّهم مستعدون لدفن الجنائز كما يستعد ليوم الضراب والطعان" (مارمول كربخال، 1989، ص 105).

كما يصف لنا في موضع آخر من خلال رحلته التي مر فيها بالمغرب الأوسط، ظاهرة السطو وقطع الطريق، إذ لم يستطع الخروج من تلمسان- وهي في حال الشدة – حتى يجد صحبة يستند عليها، نظرا لهول وصعوبة المسلك الرابط بين تلمسان وبين رباط تازة المليء بقطاع الطرق، ما وصفهم بأقبح الوصف قائلا: "ثم وصلنا إلى تلمسان نيتي أن أقيم بها مدة حتى أجد صحبة قوية أقطع معها المفازة التي في طريقها إلى رباط تازة، وهي منقطعة موحشة لا تخلو من قطاع الطرق البتة، وهم بها أشد خلق الله ضررا وأكثرهم جرأة وأقلهم حياء ومروءة، لا يستقلون القليل ولا يعفون عن ابن السبيل، ليس في أصناف القطاع أحسن منهم هممما، ولا أوضع منهم نفوسا، ولا أكثر منهم إقداما على كل صالح وطالح، ولا ينبغي لمسلم أن يغرر بلقائهم" (مارمول كربخال، 1989، ص 563)

والظاهر أنَّ الكثير من الأماكن بالمغرب الإسلامي كانت تفتقر للأمن بسبب عصابات من المفسدين كانت تثير الرعب والخوف، وتحدث اضطرابا داخل المجتمع، كالمناطق الجبلية والبوادي والقرى النائية البعيدة عن الحواضر، ومنها موضع يسمى جبل وسلات، وهو جبل منيع بإفريقية –على مقربة من القيروان – يصعب الوصول إليه وكان مستقرا لأهل الشر واللصوص وقطاع الطرق (أبي زكريا المازوني، 2009، ص 51).

ووردت في شأن قطاع الطرق واللصوص عدة فتاوى تدين عملهم وتلح على سجن أصحابها، وضرورة معاقبتهم أشد العقاب، حسب ما جاء في قول مالك "وحد الحرابة أربعة: القتل أو الصلب أو القطع من خلاف أو النفي"، وكان يقول في أعراب قطعوا الطريق: "جهادهم أحب إليَّ من جهاد الروم" (محمد حسن، 1999، ص 646). فهذا المازوني يدلي بنازلة مفادها "أنَّ ابن مرزوق سئل عن أشخاص اتهموا بالهجوم على دار فقتلوا فيها رجلا، وثبت من حالهم أنهم لصوص وأصحاب حرابة وفساد في ناحيتهم فقاتلهم القاضي لثبوت جميع ما ذكر عنده" (أبي زكريا المازوني، 2009، ص51).

وقد أشار الونشريسي إلى ذلك "أنَّ عرب الديلم ورياح وسويد وبني عامر بالمغرب الأوسط أقدموا في عام (796هـ-1393م) على قطع الطريق واعتدوا على القوافل وسلبوا محتوياتها وسفكوا دماء أصحابها وسبوا النساء، ولم يتمكن ولاة الأمر من وضع حد لاعتداءاتهم"(الونشريسي، ج6، 1901، ص 153-156).

2.2 الانحلال الخلقي:

بالرغم من انتشار ظاهرة التصوف وكثرة المتصوفة خلال فترة مدار الدراسة ببلاد المغرب الإسلامي إلاَّ أنَّ حياة السكان لم تكن كلها حياة زهد وتقشف وصبر على متاعب الحياة، فقد شهدت بلاد المغرب الإسلامي بعض الانحلال الأخلاقي بارتكاب الزنا التي تعتبر من الكبائر، وقد وردت أحكام الزنا في التنزيل بصريح اللفظ في ثلاث آيات في قوله تعالى "لَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً "(سورة الإسراء، الآية: 32). وقوله أيضا "الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ" (سورة النور، الآية: 02). وفي قوله تعالى: "الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ" (سورة النور، الآية: 03) ، وورد معناه أيضا بلفظ الفاحشة (محمد فؤاد عبد الباقي، 1958، ص513) .

ويبدو أنَّه إذا تعذرت سبل العيش الكريم، وتفاقمت حالة العوز والحاجة، فإنَّ بعض النساء لم يترددن في بيع أعراضهن وأجسادهن، في أحضان الدعارة والبغاء، لتصريف أزمتهن (محمد استيتو، 2006، ص 23) داخل المجتمع نتيجة العوز، وذلك ما عبر عنه الوزان في قوله: "وأخيرًا فإنَّ البؤس الذي يفتك بفقراء الشعب في تونس يؤدي إلى اضطرار الكثير من النساء إلى أن يأكلن بأثدائهن بثمن بخس، والكثير من الغلمان إلى التخنث، وهؤلاء الغلمان هم أكثر دناءة وأفحش وقاحة، وأشد فجورا من النساء المومسات" (حسن الوزان، ج2، 1983، ص450). وبالمثل كان بعض النساء المعوزات يلجأن إلى التحايل والتسكع لكسب المال

وهو ما أقره التيفاشي من خلال أحد النصوص مبينا لنا ممارسة الفاحشة في بعض البيوت أو الفنادق مثل فندق الرصاص بتونس الحفصية كان وكرا "للخناء وأنواع الفسوق" (شهاب الدين أحمد التيفاشي، 1992، ص68).

وفي نص آخر كذلك مبرزا صورة من صور الفسق الذي كان يجري داخل بعض المساكن المخصصة لمبيت القوافل التجارية وما كانت تحقق لأصحابها من أموال طائلة مقابل الفواحش في قوله: "ويتعرض الغلمان لقوافل التجار،... فإن كان الزمان صيفا وكان وقت القائلة، أغلق عليهم الأبواب وأرخى الستور وأدخل عليهم غلمانا... فإن كان وقت النوم تقدمت لكل رجل جارية تفرش وتتولى خدمته. فلا يزال هذا على دأبهم ما شاءوا أن يقيموا، وإذا أرادوا الانصراف جمعوا له الحُمُل الكبار من المال فدفعوها له، ومنهم من لا يرجع إلى بلده بدرهم من ماله بل ينفقها في داره... وربما عشق غلاما من أولئك الغلمان أو جارية من تلك الجوار، فكان ذلك أسرع لتلاف ماله ودماره (شهاب الدين أحمد التيفاشي، 1992، ص46)، وهو نص يوضح المسلك أو الطريق الذي اعتمده بعض الأشخاص للحصول على المال.

وفي مقام آخر يشير صاحب الدرر إلى هروب النسوة مع أزواج آخرين غير أزواجهم مقابل مبلغا من المال حسب ما ورد في إحدى النوازل إذ سئل المشدالي "عن امرأة هربت من زوجها مع آخر إلى موضع ما، ويمتنع فيه بها فإذا كرهها زوجها أو أيأس منها طلب الهارب به بمال يعطيه فيطلقها زوجها إياه" (أبي زكريا المازوني، 2009، ص247).

3. التفكك الأسري وزيادة ظاهرة الطلاق والبغي داخل المجتمع

جاء في إحدى النوازل التي تصب في نفس السياق "أنَّ رجلا هرب بزوجة آخر وتمتع بها زمانا بحيث لا تناله الأحكام الشرعية، فطلبها زوجها إلى أن عجز عن استرجاعها فطلقها على مال أخذه من الهارب بها" (أبي زكريا المازوني، 2009، ص249)، ولعل ما يؤكد الطرح أكثر مثال آخر أورده الونشريسي وهو هروب بعض النسوة الفاسقات من أسرهن بالحواضر إلى الجبال المجاورة صحبة شباب من العزاب.

كما وجد من النساء الفاسدات من ادعت كذبا بأنَّ رجلاً أكرهها على نفسها واغتصبها، مستهدفة من ذلك إرغامه على دفع مبلغ من المال لها لشراء سكوتها عن الإبلاغ عنه وتفاديا لعقوبة السجن له والجلد بالسياط (الونشريسي، ج10، 1901، ص 253). كما أدى الفقر ببعض النسوة إلى امتهان بعض المهن المنحطة بغية الحصول على المال، تمثلت في عمل النساء المفسدات في بيوت الدعارة والمنكرات (فوزية كرزاز، 2015، ص 198).

وفي استمرار ضغط الحاجة والخصاصة على الحياة الأسرية نراه ربما غلبت الدوافع الأخلاقية ففرقت بين المرء وزوجه على كره منها أو كره منه، وكانت طلبات الزوجات التي لا تنتهي بعدم قدرة الأزواج مجاراة زوجاتهم في طلباتهن سببا آخر لبث جو من التوتر وعدم الانسجام بين الزوجين (أحمد الزجالي القرطبي، د ت، ص 34)، كما وضحته هذه النازلة مفادها "بخلاف الزوجين بسبب النفقة على الأولاد فقد أكثرت الشكية إحدى النساء إلى القاضي أبو الفضل العقباني بأنَّ زوجها يتركها بلا نفقة فلما رفعت أمرها للقاضي هجرها وقطع نفسه عليها" (أبي زكريا المازوني، 2009، ص385)، وهو ما جعل الكثير من الفقهاء اجازة التطليق بسبب الإعسار وعدم القدرة على الإنفاق والشأن نفسه ورد في نازلة أخرى إلاَّ أنَّ السبب مختلف حيث قيل أنَّ "رجلا غصب امرأة فهرب بها، فبقيت عنده مدة معينة يستمتع بها ثم رجع يسأل هل يلزمه الصداق أم لا؟ وأظن في تفسيري للنازلة أنَّ مقصود الرجل من الهروب بالمرأة ربما كان بدافع الفقر، أيّ لم يكن لديه قيمة الصداق المطلوب في حق الزوجة، فظن أنَّ الهروب بها يسقط عنه حق المهر عند إرجاعها لأهلها (أبي زكريا المازوني، 2009، ص106)، وكثيرة هي النوازل التي تثبت فقر الشباب الغير قادرين على الزواج ممَّا جعل الآباء يتحملون دفع الصداق بدلا منهم.

ويبدو أنَّ هناك عوامل أخرى إلى جانب البؤس والخصاصة، ساعدت على انتشار الفساد في مجتمع المغرب الإسلامي: فالقهر الذي كانت تتعرض له المرأة بين الحين والآخر،

وتعدد الزوجات والزواج المبكر للفتيات، كلها عوامل تداخلت فيما بينها لتزيد الهوة في ظهور العديد من الفواحش والرذائل.

4. شيوع ظاهرة الغش والرشوة وتعاطي الخمور:

لاشك أنَّ ظاهرة تعاطي الخمور (أحمد فتحي بهنسي، 1991، ص 309-310) وشرب المحرمات ليس بأقل حدة عن تأثير الظواهر الأخرى، فقد كانت أحيانا ذريعة أو ملجأ لبعض الأشخاص الغير قادرين على تحمل مسؤولية العائلة بالنفقة عليهم وتوفير ما يحتاجونه من أكل وشرب ولباس، فيتخذون من ظاهرة شرب الخمر كعامل لنسيان الهم والحزن والبؤس، ولعل ما زاد الطين بلة انتشار مجالس اللهو والطرب والغناء والمجون خلال هذه الفترة، حتى أضحت الخمريات هي أكثر فنون الشعر ذيوعا، بين الشعراء، على إنشاد أحد الشعراء في قوله:

يا شَقِيقِي أَتَى الصَّباحُ سَتَرَ اللّيلُ نُورَه وبـَهـَاءَه
بِوَجْـهٍ لَيْسَ تَدْرِي بِمَا يَجِيء مَسَاء
فَاصْطَبِغْ وَاغْتَنِمْ مَسَرَّةَ يَـوْمٍ (ابن سعيد أبو الحسن، 1995، ص367)

كما كان لوجود جاليات نصرانية داخل مجتمع المغرب الإسلامي سببا في ترويج بيع الخمور بين أوساط المسلمين بقصد إفساد أخلاقهم، وارتكاب الفواحش فالمدمن على الخمر لا يهم ما يفعله على حد تعبير ابن سعيد المغربي "والشريبة مفتاح لكل فسوق" (أبي زكريا المازوني، 2009، ص 170)، فلأجل الحصول على قيمة زجاجة واحدة من الخمر باستطاعته أن ينتهك الحرمات ويفعل المنكرات (السرقة، القتل، الزنا)، ويصل به الأمر في بعض الأحيان إلى حد الاستهتار بالدين وسب النبي عليه الصلاة والسلام (الونشريسي، ج2،

1901، 366/ أبي الوليد ابن رشد، 1987، ص 342) وذلك لذهاب العقل ودخول السكران في حالة لا وعي، غير مبالي بما سيقدم عليه من أفعال شنيعة، متجاهلا عائلته وذويه.

وقد لاحظ الوزان "تعاطي شرب الخمر في المناطق الشديدة البرودة موضحا أنَّ غذاء أهالي المناطق الباردة الجبلية الوعرة يتكون أساسا من العنب ومستخلصاته خصوصا في المناطق التي لا تنبت زرعا بسبب البرودة والجفاف، وكل العنب الذي يجنى يصنع منه زبيب... وتعصر منه كمية عظيمة من الخمر" (حسن الوزان، ج1، 1983، ص249). ومن ثم يجب أن لا يسوغ المناخ الجبلي كحجة لتعاطي الخمر ما لم يكن تأثيره في حالات الضرورة المعروفة كما حددها القرطبي "لا يخلو أن يكون بإكراه من ظالم أو بجوع في مخمصة أو بفقر لا يجد فيه غيره" (أحمد بن أبي بكر القرطبي، 2006، ص 225).

كما تأصلت عدة ظواهر أخرى في المجتمع، كشيوع الغش(عبد الرحمن عبد المنعم، د ت، ص 15-16) والرشوة (ابن الأثير، د ت، ص 226/ عبد المحسن الطريقي، 1982، ص 49) والتدليس(عبد الرحمن بن منعم، د ت، ص 452) وطغيان الظلم إذ الكثير من الفقراء المحتاجين تعرضوا للظلم بهتك حقوقهم بسبب غياب العدالة وكذا لجوء الكثير من أصحاب النفوذ وذوي السلطة إلى تقديم المال كرشوة لقضاء حوائجهم وإقصاء الفقراء من طريقهم.

وما زاد الأمر تعقيدا للفقير هو هضم حقوقه من طرف بعض القضاة، فأصبح القاضي يأخذ الرشوة من أصحاب القضايا أو أمراء الدولة أو شيوخ القبائل أو ولاة الدولة حسب ما جاء عند البرزلي في قوله: "ومن هذا انقطاع الرعية إلى العلماء والمتعلقين بالسلطان لرفع الظلم عنهم فيها دونهم لذلك ويخدمونهم فصار بابا من أبواب الرشوة" (أبو القاسم بن أحمد البرزلي، 2002، ص130)، الأمر الذي جعل بعض الفقراء اللجوء إلى

تقديم أقل ما يملكونه كرشوة لبعض العلماء الذين كان لهم اتصال بالسلطة لأجل رفع الظلم عنهم فصار خير باب من أبواب الرشوة (مختار حساني، 2009، ص 185).

على أنَّ أبرز نص ما أورده المازوني في وصفه للضعف الذي حل بالبلاد والعلماء نتيجة الفساد في قوله: "سيدي إنَّ حال بلادنا كما علمت من كثرة فسادها وعدم جريان الأحكام الشرعية فيها يقع بالرجل من نازلة يقض الحكم فيها كالحديث في المشهور من المذهب، كالحنث بالأيمان اللازمة" (أبو زكريا المازوني، 2009، ص 41).

أمَّا الغش فكان منتشرا بصفة كبيرة في الأسواق، وخاصة فئة التجار لأجل الربح الوفير واكتناز الأموال، فقد أشار العقباني إلى أنواع عديدة من الغش كقوله: "ومن الغش بنفخ اللحم المهزول" (أحمد التلمساني العقباني، 1967، ص 226)، هذه ظاهرة شاعت بين الجزارين، إذ ينفخون اللحم المهزول حتى يتبين للمشتري أنَّه ممتلئ، وهذا ما أنكره الفقهاء لأنَّه يغير طعم اللحم وهو من الغش المنهي عنه في البيوع.

كما جرت العادة عند بعض الخبازين أن صنعوا الخبز قبل غربلة القمح حتى صار يشترى خبزا بداخله حصى، وكان من أخطر عمليات الغش الذي أثر على اقتصاد الدولة هو الغش في النقود والدنانير (أحمد التلمساني العقباني، 1967، ص 236)، وهي كلها ظواهر أخلت بأفراد المجتمع اجتماعيا واقتصاديا، لأجل الحصول على المراتب العليا في جهاز الدولة وجمع ثروة مالية كبيرة هروبا من شبح اسمه الفقر.

وكان لتكسد الأسواق وفقر تجارها فساد في حال المدن حسب قول ابن خلدون: "وأمَّا فساد أهلها في ذاتهم، واحدا واحدا على الخصوص؛ فمن الكد والتعب في حاجات العوائد، والتلون بألوان الشر في تحصيلها، وما يعود على النفس من الضرر بعد تحصيلها، بحصول لون آخر من ألوانها، فلذلك يكثر منهم الفسق والشر والسفسفة والتحَيُل على تحصيل المعاش من وجهه ومن غير وجهه" (عبد الرحمن ابن خلدون، 2012، ص 353).

4 الآثار الناتجة عن الآفات الاجتماعية:

1.4 الأثر الاجتماعي:

فمن الناحية الاجتماعية أدى ذلك الانفلات الخلقي إلى حدوث خلل اجتماعي داخل الأسرة الواحدة وتمثل في فساد النسل ونتاج أطفال مجهولي النسب وقد عبر عن ذلك العلامة ابن خلدون في قوله: "فيفضي ذلك إلى فساد النوع، أمَّا بواسطة اختلاط الأنساب كما في الزنا، فيجهل كل واحد ابنه، إذ هو لغير رشدة، لأنَّ المياه مختلطة في الأرحام فتفقد الشفقة الطبيعية على البنين والقيام عليهم فيهلكون، ويؤدي ذلك إلى انقطاع النوع أو يكون فساد النوع بغير واسطة،... (عبد الرحمن ابن خلدون، 2012، ص 354).

ولذلك لا نندهش انتشار ظاهرة انكار الولد بين المجتمع المغرب الأوسط والتي يظهر سائيلها في الكثير من النوازل التي ذكرت عند كل من المازوني والونشريسي، ومن الطبيعي أن تجر تلك الممارسات وما تعلق عنها بالخيانة الزوجية، خاصة إذ ما تعلق الأمر بعدم الحاق الزوج باسمه إذ ما انتابه شك بأنَّه من غير صلبه، فيقدم الزوج على ملاعنة زوجته، وهذا ما يدفع بالزوجة إلى اثبات نسب الطفل، وهو الأمر الذي تصدى له الفقهاء في فتواهم لهؤلاء الأزواج والزيجات، وحرصوا أن يعين الزوج حميلاً على طليقته إذ ادعت الحمل حين طلاقها، فإذ ما قبل ذلك ووضعت في العدة المعلومة الق الزوج به واعطاه اسمه، وقد وقع الفقهاء في أشكال آخر نتيجة انتشار أولاد الزنا، واختلفوا فيما إذا كان لهم الحق في التوريث أم لا (عبد العزيز حاج كولة، 2010، ص 104-105).

2.4 الأثر السياسي والاقتصادي

كان لمظاهر الانحراف الاخلاقي أثر غير مباشر على الناحية الاقتصادية لإنسان المجتمع الوسيطي، حيث ابتلي المجتمع بالعديد من الكوارث الطبيعية كالجفاف والقحوط والمجاعات نتيجة غضب الله عنهم، فغلت الاسعار بسبب توالي المجاعات، وهناك العديد

من الأمثلة عن المجاعات التي مني بها المغرب الإسلامي ، وهذه المحن التي توالت على المغرب الأوسط ممَّا عجلت بسقوط الدولة وانهيارها اقتصاديا وسياسيا.

5. خاتمة:

وختاما لهذه الدراسة نقول أنَّه يبقى دائما نقص المادة المصدرية المتخصصة وغياب معطيات دقيقة ماعدا التي استنبطناها بين متون النصوص النوازلية، يكتسي إيحاءات العبارات التي تستوفي وصف صور ومظاهر تلك الآفات التي استفحلت وطغت داخل المجتمع الوسيطي والتي أثرت عليه وأضرت بالواقع المعايش، فتسببت في ظهور مشاكل اجتماعية وإنسانية .

فلطالما كانت من أكثر العوائق التي واجهتها المجتمعات ولا زالت تواجهها إلى يومنا هذا، فلو التزم كل فرد في المجتمع بما ينص عليه القرآن والسنة النبوية، وما اكتسبه الفرد من عادات وتقاليد محافظة في مجتمعه، لأصبح مجتمعنا نظيف من هذه الآفات والانحرافات والسلوكات غير الأخلاقية، وعليه يبقى هذا الطرح من المواضيع الهامة التي تحتاج إلى دراسات وآفاق واعدة مستقبلا.

5. قائمة المراجع:

- ابن الأثير، عز الدين ابن الحسن، (د ت)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود أحمد الطناحي، ج2، بيروت، المكتبة الإسلامية.
- ابن الخطيب، لسان الدين، (1956)، أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام، تحقيق وتعليق: ليفي بروفنسال، بيروت، دار الكشوف.
- ابن خلدون، عبد الرحمن، (2012)، المقدمة، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن رشد، أبي الوليد، (1987)، فتاوى ابن رشد، تحقيق: المختار بن الطاهر التليلي، ج1، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

- أبو الحسن المغربي الأندلسي، ابن سعيد، (د ت)، المغرب في حلى المغرب، تحقيق: شوقي ضيف، ج1، ط1، القاهرة، دار المعرف، القاهرة.
- استيتو، محمد، (2006)، الفقراء في المغرب نماذج من القرنيين 16-17، المغرب، منشورات الزمن، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء .
- البرزلي، أبو القاسم بن أحمد فتاوى، (2002)، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتيين والحكام، تحقيق: محمد الحبيب هيلة، ج6، بيوت، دار الغرب الاسلامي.
- بهنسي، أحمد فتحي، (1991)، الموسوعة الجنائية في الفقه الإسلامي، ج2، بيروت، دار النهضة العربية.
- التيفاشي، شهاب الدين أحمد، (1992)، نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب، تحقيق: جمال جمعة، رياض، رياض الزين للكتب والنشر.
- حسن، محمد، (1999)، المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي، ج2، تونس، جامعة تونس.
- الطريقي، عبد الله بن عبد المحسن، (1982)، جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- عبد الباقي، محمد فؤاد، (1945)، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم بحاشية المصحف الشريف، القاهرة، دار الحديث، مطبعة دار الكتب المصرية.
- عبد المنعم محمود، عبد الرحمن، (د ت)، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، ج3، القاهرة، دار النصر للطباعة الإسلامية، دار الفضيلة للنشر والتوزيع.
- العبدري، أبو عبد الله، (2005)، رحلة العبدري، تحقيق: علي إبراهيم كردي، دمشق، دار سعد للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق.
- العقباني، أحمد التلمساني، (د ت)، تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق: علي الشنوفي، دمشق، نشر معهد الدراسات الشرقية.

- القرطبي، أحمد الزجالي، (د ت)، أمثال العوام في الأندلس، القسم 2، تحقيق: محمد بن شريفة، المغرب، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي.
- كربخال، مرمول، (1989)، إفريقيا، ج2، ترجمة: محمد حجي ومحمد زنيبر ومحمد الأخضر وأحمد التوفيق وأحمد بن جلون، دار المعارف الجديدة للنشر والتوزيع.
- كرزاز، فوزية، (2014-2015) ، عامة المغرب الاوسط في ظل السلطة الموحدية، أطروحة دكتوراه في التاريخ الوسيط، قسم التاريخ، جامعة وهران، الجزائر.
- المازوني، أبو زكريا، (2009)، الدرر المكنونة في نوازل مازونة، تح: مختار حساني، ج1، ج4، الجزائر، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر والتوزيع.
- المليتي المديوني، ابن مريم، (2001) البستان في ذكر العلماء والأولياء بتلمسان، تحقيق: عبد القادر بوباية، الجزائر، مكتبة الرشاد للنشر والتوزيع.
- الوزان، الحسن، (1983)، وصف إفريقيا، ترجمة: محمد حجي ومحمد الاخضر، ج2، بيروت، دار الغرب الاسلامي.
- الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحي، (1901)، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والمغرب، أخرجه جماعة من الفقهاء، ج2. ج6، ج10، المملكة العربية السعودية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية للنشر.